قرار (Decision) المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) رقم 150 م ت/3,4,3 بتاريخ 31 تشرين الأول/أكتوبر 1996. شجب قيام إسرائيل بفتح نفق يمتد بمحاذاة الحائط الغربي للحرم الشريف*

إن المجلس التنفيذي،

1. إذ يذكّر بأحكام اتفاقية وبروتوكول لاهاي لسنة 1954 بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حال وقوع نزاع مسلح، وبالأحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف وبروتوكولاتها الإضافية،

2. ويذكّر أيضاً بأن مدينة القدس القديمة مدرجة في قائمة التراث العالمي المهدد بالخطر، وأن حمايتها تندرج أيضاً في إطار اتفاقية 1972 الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي،

3. ويذكّر أيضاً بقرار مجلس الأمن رقم 478 بتاريخ 20 آب/أغسطس 1980، الذي قرر عدم شرعية كافة التدابير والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل بهدف تغيير طابع مدينة القدس الشريف ووضعها، واعتبارها ملغاة وباطلة،

4. وبالنظر إلى أن السلطات الإسرائيلية فتحت مدخلاً للنفق الممتد بمحاذاة الحائط الغربي للحرم الشريف والموصل إلى منطقة باب الفواغر، الأمر الذي استفز مشاعر دينية في العالم،

5. وإذ يؤكد على ضرورة تنفيذ كافة قرارات المؤتمر العام والمجلس التنفيذي لليونسكو بشأن صون التراث الثقافي للقدس، لا سيما القرارين 147 م ت/3,6,1 و28 م/3,14 اللذين طلب فيها "الامتناع عن اتخاذ أي إجراء أو القيام بأي عمل من شأنه أن يغير الطابع الديني أو الثقافي أو التاريخي أو السكاني للمدينة أو يخلّ بتوازن الموقع في مجموعه"،

6. يشجب قيام السلطات الإسرائيلية بفتح النفق المذكور وسقوط عشرات القتلى ومئات الجرحى، مما أعاد المنطقة إلى دوامة العنف من جديد؛

7. ويطلب من السلطات الإسرائيلية إعادة النفق إلى الحالة التي كان عليها قبل أحداث 23 أيلول/سبتمبر 1996، وذلك طبقاً للقرارات والقوانين والمواثيق الدولية ذات الصلة؛

---

* **المصدر**: منى نصولي، جمع وتصنيف، **قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي– الإسرائيلي. المجلد الخامس: 1992–1998**، ط 1 (بيروت، لبنان: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 2001)، 508–509.

8. ويعبّر عن قلقه الشديد للتأخير في عملية السلام وللتأجيل في تطبيق الاتفاقات المبرمة بهذا الخصوص مما يهدد عملية السلام في الشرق الأوسط؛

9. ويطلب من المدير العام اتخاذ كافة التدابير اللازمة لمتابعة تنفيذ هذا القرار؛

10. ويقرر إرجاء النظر في الموضوعات الأخرى الواردة في تقرير المدير العام (150 م ت/13) إلى دورته الحادية والخمسين بعد المئة.

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbrt@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثائق أو طبعها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar/